

السييل الجرار المتدفق على حدائق الأزهار

رجال الصحيح قال نذرت نذرا في الجاهلية فسألت النبي A بعدما أسلمت فأمرني أن أفي بنذري .

وثبت في الصحيحين وغيرهما عنه أنه قال قلت يا رسول الله إنني نذرت في الجاهلية أن أعتكف ليلة في المسجد الحرام فقال أوف بنذرك وزاد البخاري في رواية فاعتكف ليلة . وأخرج أحمد وابن ماجه عن ميمونة بنت كردم قال كنت ردف أبي فسمعتة يسأل رسول الله A فقال يا رسول الله إنني نذرت أن أنحر بيوانة قال رسول الله A أيها وثن أو طاغية قال لا قال أوف بنذرك ورجال إسناده في سنن ابن ماجه رجال الصحيح .

وأخرجه أحمد أيضا من حديث كردم بن سفيان أنه سأل رسول الله صلى الله عليه وآله عن نذر نذره في الجاهلية فقال ألوثن أو لنصب قال لا ولكن قال أوف ما جعلت له أنحر على بوانة وأوف بنذرك .

وأخرج أبو داود من حديث عمرو بن شعيب عن أبيه عن جده أن امرأة قالت يا رسول الله إنني نذرت أن أنحر بمكان كذا وكذا مكان كان يذبح فيه أهل الجاهلية قال لصنم أو لوثن قالت لا قال أوف بنذرك وهو شاهد للحديث الأول